فتح الإله
بالجواب عن أسئلة الرُّقية والرقاة

كتبه:
أبوأيمن طلال بن أحمد العامري
وفقه الله

تقديم الشيخ الفاضل:
أبي عبدالله فيصل الحاشدي
حفظه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله رب العالمين، أمّا بعد:

اطّلعتُ على كتاب فتح الإله بالجواب عن أسئلة الرقية والرقاة للطالب النجيب طلال العامري، فوجدته مرجعًا مفيدًا، أحاط فيه بغالب ما يتعلق بالرقية الشرعية وأحكام الرقية والرقاة، مبينًا الضوابط والأحكام بأسلوب السؤال والجواب، مع تحرّي الأدلة وفهم المعاني من أقوال أهل العلم.

وقد أحسن المؤلف ترتيب المسائل ووضوح العبارة، فجاء الكتاب نافعًا لطالب العلم والعامة، قريبًا إلى الفهم، وميسرًا للعمل بما جاء فيه.

نسأل الله أن يجزيه خير الجزاء، وينفع به، ويبارك في علمه وجهده، ويجعله خالصًا لوجهه الكريم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه أبوعبدالله

فيصل الحاشدي

١٨رمضان١٤٤٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله رب العالمين، أمّا بعد:

اطّلعتُ على كتاب فتح الإله بالجواب عن أسئلة الرقية

والرقاة للطالب النجيب طلال العامري، فوجدته مرجعًا مفيدًا، أحاط فيه بغالب ما يتعلق بالرقية الشرعية وأحكام الرقية والرقاة، مبينًا الضوابط والأحكام بأسلوب السؤال والجواب، مع تحرّي الأدلة وفهم المعاني من أقوال أهل العلم.

وقد أحسن المؤلف ترتيب المسائل ووضوح العبارة، فجاء الكتاب نافعًا لطالب العلم والعامة، قريبًا إلى الفهم، وميسرًا للعمل بما جاء فيه.

نسأل الله أن يجزيه خير الجزاء، وينفع به، ويبارك في علمه وجهده، ويجعله خالصًا لوجهه الكريم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه أبوعبدالله

فيصل الحاشدي

١٨رمضان١٤٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الذي جعل القرآن شفاءً لما في الصدور، ورحمةً للمؤمنين، وأودع في شرعه أسباب العافية التي تقوم بها الأبدان وتصلح بها القلوب، أحمده سبحانه على نعمه، وأشكره على آلائه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، جعل التوكل عليه حصنًا حصينًا، والاعتصام به سببًا متينًا، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق، فبيَّن للناس معالم الرشاد، ودلَّهم على ما فيه صلاح معاشهم ومعادهم، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن من تمام رحمة الله بعباده أن شرع لهم أسباب الوقاية والعلاج، وربط القلوب به في السراء والضراء، وجعل من جملة ما يُستشفى به: التضرع إليه، والالتجاء إلى كتابه، والاستشفاء بكلامه وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم.

والرُّقية الشرعية بابٌ عظيم من أبواب التداوي، قائم على الإيمان، ومبني على اليقين، تتحقق به عبودية الافتقار، ويظهر فيه صدق الاعتماد على الله.

غير أن هذا الباب قد دخله ما ليس منه، فاختلط المشروع بالممنوع، والسُّنَّة بالمحدثات، ولبَّس بعض الناس فيه على العوام، حتى احتاج الأمر إلى بيان يجلِّي حقيقته، ويضبط حدوده، ويظهر معالمه، ويُحذِّر من انحرافاته.

وهذه صفحات بين يديك أسميتها: فتح الإله بالجواب عن أسئلة الرقية والرقاة، تُبيِّن أحكام الرقية وضوابطها، ومكانة الرُّقاة وآدابهم، وأهم المخالفات الواقعة في هذا الباب، في صورة سؤال وجواب، تيسيرًا للفهم وتقريبًا للعلم.

سائلًا الله تعالى أن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم، نافعةً لكاتبها وقارئها، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الذي جعل القرآن شفاءً لما في الصدور، ورحمةً للمؤمنين، وأودع في شرعه أسباب العافية التي تقوم بها الأبدان وتصلح بها القلوب، أحمده سبحانه على نعمه، وأشكره على آلائه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، جعل التوكل عليه حصنًا حصينًا، والاعتصام به سببًا متينًا، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق، فبيَّن للناس معالم الرشاد، ودلَّهم على ما فيه

صلاح معاشهم ومعادهم، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن من تمام رحمة الله بعباده أن شرع لهم أسباب الوقاية والعلاج، وربط القلوب به في السراء والضراء، وجعل من جملة ما يُستشفى به: التضرع إليه، والالتجاء إلى كتابه، والاستشفاء بكلامه وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم.

والرُّقية الشرعية بابٌ عظيم من أبواب التداوي، قائم على

الإيمان، ومبني على اليقين، تتحقق به عبودية الافتقار، ويظهر فيه صدق الاعتماد على الله.

غير أن هذا الباب قد دخله ما ليس منه، فاختلط المشروع

بالممنوع، والسُّنَّة بالمحدثات، ولبَّس بعض الناس فيه على العوام، حتى احتاج الأمر إلى بيان يجلِّي حقيقته، ويضبط حدوده، ويظهر معالمه، ويُحذِّر من انحرافاته.

وهذه صفحات بين يديك أسميتها: فتح الإله بالجواب عن أسئلة الرقية والرقاة، تُبيِّن أحكام الرقية وضوابطها، ومكانة الرُّقاة

وآدابهم، وأهم المخالفات الواقعة في هذا الباب، في صورة سؤال وجواب، تيسيرًا للفهم وتقريبًا للعلم.

سائلاً الله تعالى أن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم، نافعةً لكاتبها وقارئها، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

بسم الله الرحمن الرحيم

س: ما تعريفُ التداوي في اللغة والاصطلاح؟

ج:التداوي في اللغة: مأخوذٌ من الدواء، وهو ما يُتَعالج به من المرض.

وأما في الاصطلاح: فهو استعمالُ الأسباب المشروعة

والمباحة لدفع المرض قبل وقوعه، أو لرفعه بعد نزوله، حسّيًا كان أو معنويًّا، مع اعتقاد أن الشفاء بيد الله تعالى وحده، وأن هذه الأسباب لا تنفع بذاتها، وإنما بإذنه سبحانه.

س: هل التداوي ينافي التوكل على الله؟

ج: لا ينافي التداوي التوكلَ، بل هو من تمامه؛ لأن حقيقة التوكل اعتمادُ القلب على الله مع فعل الأسباب المشروعة. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتداوى، وأمر بالتداوي، فدلّ ذلك على أن الجمع بين التوكل والأخذ بالأسباب هو هديُ الشريعة، وأن ترك الأسباب بدعوى التوكل خللٌ في الفهم.

س: ما أقسام التداوي باعتبار وسائله؟

ج:ينقسم التداوي من حيث الوسيلة إلى قسمين رئيسين:

١-تداوٍ حسِّيّ:وهو ما كان بوسائل مادية محسوسة، كالأدوية، والجراحة، والحِمية، ونحو ذلك من الوسائل الطبية المعلومة بالتجربة أو بالبحث.

٢-تداوٍ شرعيٌّ معنويّ: وهو ما كان بالرقية الشرعية، وقراءة القرآن، والأدعية المأثورة، والتضرع إلى الله تعالى، وهذا من أعظم أسباب الشفاء إذا صحّ الاعتقاد، وسلم من المخالفات.

س: هل يجوز الجمع بين التداوي الحسي والشرعي؟

ج:نعم، يجوز الجمع بينهما، بل ذلك هو الأكمل؛ لأن الشريعة لم تُفرّق بين الأسباب الحسية والمعنوية، بل دلّت النصوص على اعتبارهما جميعًا، فكما أن المرض له أسباب مادية، فله كذلك أسباب معنوية، والعبد مأمور بالأخذ بكل سببٍ مشروع.

س: ما حكم التداوي في الجملة؟

ج:اختلف العلماء في حكم التداوي على أقوال، وأقربها أنه:

- مستحبٌ في الجملة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر به، وفعلَه.
- وقد يكون واجبًا إذا غلب على الظن حصول الهلاك أو تلف عضو بتركه.
- وقد يكون مباحًا إذا لم يترجح جانب الفعل أو الترك.
- وقد يكون محرّمًا إذا كان بوسيلة محرمة، كالتداوي بالسحر أو المحرمات التي لا ضرورة فيها.

فحكمه يدور مع المصلحة والوسيلة والنتيجة وجودًا وعدمًا.

س: هل الأفضل ترك التداوي طلبًا لمرتبة الصابرين؟

ج: الأصل أن التداوي مشروع، ولا يُطلب من المسلم تركه؛

لأن النبي صلى الله عليه وسلم تداوى، وهو أكمل الناس توكلاً وصبرًا.

لكن من قوي يقينه، وصبر على البلاء، وترك التداوي من غير اعتقاد تحريمٍ له، ولا إهمالٍ لنفسه، جاز له ذلك، بشرط ألا يترتب على تركه ضررٌ محققٌ أو تفويتُ حقٍّ واجب.

س: ما الضابط العام في باب التداوي؟

ج: الضابط العام: أن يكون التداوي بوسيلةٍ مشروعةٍ أو مباحة، خاليةٍ من الشرك والمحرمات، مع اعتقاد أن الشفاء من عند الله تعالى، وأن الأسباب إنما هي وسائل لا تؤثر بذاتها، وإنما بإذن الله رب العالمين.

س: هل الأمراض كلها يُشرع لها التداوي؟

ج: الأصل أن كلّ مرضٍ يُشرع دفعُه ورفعه بالأسباب المباحة؛ لعموم الأمر بالتداوي، ولأن حفظ النفس مقصدٌ عظيم من مقاصد الشريعة. غير أن الأمراض تختلف؛ فمنها ما يُرجى برؤه غالبًا، فيتأكد فيه طلب العلاج، ومنها ما يكون مزمنًا أو ميؤوسًا من شفائه عادةً، فيُشرع فيه تخفيف الألم، ورعاية المريض، واحتساب الأجر، دون تعلّقٍ بأوهامٍ أو وسائل محرمة.

س: ما موقف الشريعة من التداوي بالمحرّمات؟

ج: الأصل أنه لا يجوز التداوي بالمحرّم؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرّم عليها».

فلا يجوز التداوي بالخمر، ولا بالسحر، ولا بالكهانة، ولا بما فيه شركٌ أو استعانة بالجن، لأن حفظ الدين مقدّم على حفظ البدن، ولأن ما كان سببًا لغضب الله لا يكون سببًا لرضاه ولا لشفائه.

ويُستثنى من ذلك حال الضرورة المحقّقة في بعض المسائل المختلف فيها، بضوابطها الشرعية المعتبرة عند أهل العلم، لا بمجرد الدعوى أو التهوين.

س: هل يُعتبر الطب الحديث داخلاً في التداوي المشروع؟

ج: نعم، كلُّ وسيلةٍ طبيةٍ ثبت نفعُها بالتجربة الموثوقة، ولم تشتمل على محرَّمٍ شرعي، فهي من جملة الأسباب المباحة، بل قد تكون مطلوبة. فالشريعة لا تعارض العلم النافع، بل تحث على كل ما فيه حفظ النفس ودفع الضرر، لأن الوسائل لها أحكام المقاصد.

س: هل يشترط في التداوي تحقق الشفاء؟

ج: لا يُشترط تحقق الشفاء، وإنما يكفي غلبة الظن بالنفع؛ لأن الشفاء بيد الله وحده، وقد يُقدِّر سبحانه استمرار المرض لحِكَمٍ عظيمة، منها تكفير السيئات، ورفع الدرجات، وتمحيص القلوب. فالمكلّف مأمورٌ ببذل السبب، لا بتحقيق النتيجة.

س: ما علاقة الصبر بالتداوي؟

ج: الصبر لا يُعارض التداوي، بل يجتمعان؛ فالمريض يتداوى امتثالاً، ويصبر احتسابًا، ويجمع بين الأخذ بالأسباب والرضا بالقضاء.

فإن شُفي حمد الله، وإن تأخر الشفاء لم ييأس، بل علم أن الأمر كله لله، وأن العافية الحقيقية عافيةُ الدين والقلب.

س: ما أثر الاعتقاد في باب التداوي؟

ج: الاعتقاد هو أساس هذا الباب؛ فمتى اعتقد العبد أن الدواء يشفي بذاته استقلالاً، فقد أخطأ في توحيده، ومتى اعتقد أن الأسباب لا أثر لها مطلقًا فقد عطّل السنن الكونية.

والحقُّ أن يُعتقد أن الشفاء من الله وحده، وأن الدواء سببٌ جعله الله طريقًا للعافية، ينفع بإذنه، ويضرُّ بإذنه، وهو سبحانه ربُّ الأسباب ومسبِّبها.

س: هل يُثاب المسلم على تداويه؟

ج: نعم، يُثاب المسلم على تداويه إذا صلحت نيته، وقصد بحفظ صحته الاستعانة بها على طاعة الله، والقيام بحقوقه وحقوق عباده؛ فإن الأعمال بالنيات، والعادات تنقلب بالنية الصالحة عبادات. فالمريض إذا قصد بعلاجه حفظَ النفس التي ائتمنه الله عليها، والقيامَ بالواجبات، كان مأجورًا على سعيه، كما يُؤجر على صبره ورضاه.

س: ما واجب المسلم إذا ابتُلي بالمرض؟

ج: واجبُه أمورٌ جامعة:

١-أن يُحسن الظن بربه، ويعتقد أن ما أصابه لم يكن ليخطئه.

٢-أن يبادر إلى التوبة والاستغفار، فإن الذنوب من أعظم أسباب البلاء.

٣-أن يأخذ بالأسباب المشروعة في العلاج، دون إفراطٍ ولا تفريط.

٤-أن يصبر ويحتسب، ويرجو ما عند الله من الأجر والثواب.

٥- فإن البلاء ليس نقمةً محضة، بل قد يكون رفعةً في الدرجات، وتكفيرًا للسيئات، إذا قوبل بالإيمان والصبر.

س: هل يُشرع سؤال أهل الخبرة في باب التداوي؟

ج: نعم، يُشرع بل يجب عند الحاجة سؤالُ أهل الاختصاص؛ لأن الله تعالى قال: {فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون}، وكلُّ فنٍّ له أهله. فلا يجوز للإنسان أن يُعرّض نفسه أو غيره للضرر بالجهل أو بالتجربة العشوائية، بل الواجب الرجوع إلى الأطباء الثقات، وأهل العلم في شأن الرقية والعلاج الشرعي.

س: ما حكم إهمال التداوي مع القدرة عليه؟

ج: إن كان المرض يُفضي غالبًا إلى هلاك النفس أو تلف عضو، وغلب على الظن حصول النفع بالعلاج، فإن تركه حينئذٍ محرَّم؛ لأنه تعريضٌ للنفس للهلاك، وقد نهى الله عن ذلك.

أما إن كان المرض يسيرًا، أو كان العلاج غير متيقن النفع،

فالأمر فيه أوسع، بحسب حال الشخص وقوة احتماله وصبره.

س: هل يُنافي طلبُ الرقية مراجعة الطبيب؟

ج: لا منافاة بينهما؛ بل المشروع الجمع بين الأمرين، فكما يُراجع الطبيب في الأمراض الحسية، كذلك يُلتجأ إلى الله

بالرقية والدعاء في كل حال.

والعبد الكامل هو الذي يجمع بين صدق اللجأ إلى الله، وحسن الأخذ بالأسباب، فلا يُقصِّر في هذا، ولا يُغفل ذاك.

س: ما الميزان الذي يُضبط به باب التداوي؟

ج:

الميزان الجامع:

- سلامة العقيدة.
- مشروعية الوسيلة.
- اعتبار المصلحة والمفسدة.
- تحقيق مقصود حفظ النفس دون الإخلال بحفظ الدين.

فإذا استقامت هذه الأصول، سلم باب التداوي من الانحراف، وكان سببًا للخير في الدنيا، وموصلاً إلى الأجر في الآخرة.

س: ما تعريفُ الرُّقية في اللغة؟

ج:الرُّقية في اللغة: مأخوذةٌ من الرَّقْي، وهو العُوذة التي يُتَعَوَّذ بها، ويُستشفى بها من الآفات والأسقام، سواءٌ كانت حسّيِةً أو معنوية.

س: ما تعريفُ الرُّقية في الاصطلاح الشرعي؟

ج: الرُّقية في الاصطلاح: هي ما يُقرأ من القرآن الكريم، أو

الأدعية والأذكار المشروعة، بقصد الاستشفاء ودفع البلاء، مع اعتقاد أن الشفاء من عند الله تعالى وحده، وأن القراءة سببٌ من الأسباب التي أذن الله بها.

س: ما الفرق بين الرقية الشرعية وغيرها؟

ج:

• الرقية الشرعية هي ما كانت بكلام الله أو بأسمائه وصفاته، أو بالأدعية المأثورة، وكانت خاليةً من الشرك

والبدع.

•أما غير الشرعية فهي ما اشتملت على ألفاظٍ مجهولة، أو استعانةٍ بغير الله، أو طلاسم وشعوذة، فهذه محرّمة، لما فيها من مخالفة التوحيد والشرع.

س: ما الشروط التي تتحقق بها مشروعية الرقية؟

ج: اشترط العلماء لجواز الرقية شروطًا ثلاثة:

١-أن تكون بكلام الله تعالى، أو بأسمائه وصفاته، أو بالأدعية المأثورة والمفهومة.

٢-أن تكون بلسانٍ عربيٍّ مفهوم المعنى، أو بما يُعرف معناه من غيره، حتى يُؤمَن من دخول الشرك.

٣-أن يُعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بإذن الله تعالى.

فإذا اختلّ شرطٌ من هذه الشروط، لم تكن الرقية مشروعة.

س: لماذا يُشترط فهمُ معنى الرقية؟

ج: لئلا تشتمل على شركٍ أو استعانةٍ بغير الله، أو ألفاظٍ محرمة، فإن كثيرًا من المخالفات دخلت على الناس من باب الجهل بمعاني ما يُتلى ويُتداول.

س: ما أقسام الرقية باعتبار حكمها؟

ج: تنقسم الرقية من حيث الحكم إلى ثلاثة أقسام:

١-رقيةٌ مشروعة: وهي ما استوفت الشروط السابقة، وكانت

بالقرآن والأدعية الثابتة، وهذه مندوبٌ إليها.

٢-رقيةٌ محرّمة:وهي ما اشتملت على شركٍ، أو استعانةٍ بالجن، أو طلاسم، أو ألفاظٍ مجهولة، فهذه لا تجوز بحال.

٣-رقيةٌ مختلفٌ فيها: وهي ما كانت بألفاظٍ غير مأثورة، لكنها مفهومة المعنى وخالية من المحظور، فهذه أجازها جمهور أهل العلم إذا تحققت السلامة من المخالفة.

س: هل تنقسم الرقية باعتبار الفاعل؟

ج:نعم، تنقسم إلى:

١-رقية الإنسان لنفسه، وهي أكمل وأقرب إلى الإخلاص.

٢-ورقية غيره له، وهي جائزة إذا تحققت الشروط، ولم يترتب عليها تعلقٌ بالمخلوق أو غلوٌّ فيه.

س: ما حكم الرقية الشرعية في الجملة؟

ج: الرقية الشرعية جائزةٌ في الأصل، بل مستحبةٌ إذا دعت الحاجة إليها، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم رقى، ورُقي، وأقرّ الصحابة على ذلك، فدلّ على مشروعيتها.

س: هل طلب الرقية ينافي كمال التوكل؟

ج: الأصل أن الرقية من الأسباب المشروعة، فلا تنافي التوكل. غير أن تركَ طلبها مع القدرة عليها قد يكون أكمل في حق من قوي يقينه، لما ورد في فضل الذين لا يسترقون، أي لا يطلبون من غيرهم الرقية، اعتمادًا على ربهم، لا إنكارًا لمشروعيتها.

س: متى تكون الرقية واجبة؟

ج: قد تكون واجبة إذا تعيّنت وسيلةً لدفع ضررٍ محقق، ولم يوجد غيرها، وكان تركها يُفضي إلى هلاكٍ أو ضررٍ بالغ.

س: ما الضابط الجامع لحكم الرقية؟

ج: أن تكون موافقةً للشرع، خاليةً من الشرك والبدع، قائمةً على صدق التوجه إلى الله، مع اعتقاد أن الشفاء بيده سبحانه، وأن الرقية سببٌ من الأسباب، لا مؤثِّرٌ مستقلٌ بذاته.

س: هل كانت الرقية معروفة قبل الإسلام؟

ج: نعم، كانت الرقى معروفةً في الجاهلية، وكان منها ما هو مشروعٌ في أصله، ومنها ما هو شركيٌّ باطل. فلما جاء

الإسلام أقرّ ما كان سالمًا من الشرك، وأبطل ما كان مشتملاً عليه، فصارت الرقية تُوزن بميزان التوحيد والاتباع.

س: ما الحكمة من مشروعية الرقية؟

ج: الحكمةُ منها تحقيقُ كمال الافتقار إلى الله، وإظهارُ صدق اللجأ إليه، وربطُ القلوب بكلامه سبحانه، مع الأخذ بسببٍ شرعيّ جعله الله شفاءً ورحمةً للمؤمنين. فهي عبادةٌ قلبيةٌ ولسانية، قبل أن تكون وسيلة علاج.

س: من يُسمّى راقيًا شرعيًا؟

ج: الراقي الشرعي هو المسلم المستقيم على طاعة الله، العالم بضوابط الرُّقية، الذي يقرأ القرآن والأذكار المشروعة بنية العلاج، من غير ادعاءٍ للغيب، ولا استعمالٍ لطلاسم، ولا استغلالٍ للناس.

فالرقية ليست منصبًا ولا مهنةً للاتجار، بل هي دعاء وقراءة واحتساب.

س: هل رقية الإنسان لنفسه أفضل من طلب الرقية من غيره؟

ج: نعم، رقية الإنسان لنفسه أكمل في التوكل وأعظم في

الإخلاص، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يرقي نفسه

بالمعوّذات.

س: هل يُشترط أن يكون الراقي شخصًا معيّنًا تتوافر فيه صفات خاصة؟

ج: لا يُشترط في الراقي إلا أن يكون مسلمًا مستقيمَ العقيدة، عارفًا بما يقرأ، سالمًا من المخالفات، صادقَ التوجه إلى الله.

وليست الرقية حكرًا على فئةٍ مخصوصة، بل يشرع لكل مسلم أن يرقي نفسه، بل ذلك أولى وأكمل.

س: هل تؤثر حالُ الراقي من حيث الصلاح والتقوى في الرقية؟

ج: نعم، لا شك أن صلاح الراقي، وقوة يقينه، وصدق توكله، أعظم أثرًا في حصول النفع؛ لأن الرقية دعاءٌ وتضرع، وكلما كان القلب أصدق وأخشع، كان أقرب إلى الإجابة، وإن كان

الأصل أن الشفاء من عند الله وحده.

س: هل يجوز أخذ الأجرة على الرقية؟

ج: يجوز أخذ الأجرة على الرقية إذا كانت مشروعة، ولم تشتمل على محرم، وقد ثبت أن الصحابة رضي الله عنهم أخذوا أجرًا على الرقية وأقرّهم النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك.

لكن ينبغي أن يكون ذلك بغير مغالاة، ولا استغلالٍ لحاجة المرضى، ولا تحويلٍ للرقية إلى تجارةٍ محضة.

س: ما أبرز صور الرقية المحرّمة المنتشرة؟

ج:من صورها:

١-الاستعانة بالجن بزعم إخراجهم.

٢-كتابة الطلاسم والرموز غير المفهومة.

٣-تعليق التمائم والحروز.

٤-استخدام ألفاظٍ شركية أو استغاثات بغير الله.

وهذه كلها من وسائل الانحراف في هذا الباب، لما تشتمل عليه من مخالفةٍ صريحة للتوحيد.

س: هل كل ما لم يثبت نصٌ خاصٌ به يُعدُّ بدعة في الرقية؟

ج: ليس كلُّ ما لم يرد به نصٌ خاصٌ يُعدُّ بدعة، بل إن كان من الدعاء المشروع، أو من الآيات القرآنية، أو من كلامٍ مباحٍ صحيح المعنى، ولم يُعتقد تخصيصُه بفضلٍ لم يثبت، فلا حرج فيه، لأن الأصل في الدعاء السعة، ما لم يخالف نصًّا أو أصلاً شرعيًّا.

س: هل الرقية أفضل أم الصبر على المرض دون طلبها؟

ج: الأصل أن الرقية مشروعة، وفعلها موافقٌ للسنة.

وأما تركُ طلبها من الغير اعتمادًا على الله، من غير إنكارٍ لها، فقد يكون أكمل في حقّ بعض الناس ممن قوي يقينهم، كما في وصف الذين لا يسترقون، أي لا يطلبون الرقية من غيرهم، لا أنهم يُحرّمونها أو يتركونها مطلقًا.

س: هل يُذمُّ من يكثر التنقل بين الرقاة؟

ج: إذا كان تنقله ناتجًا عن تعلقٍ بالمخلوقين، أو ظنٍّ أن الشفاء بيدهم، فهذا خللٌ في التوحيد والتوكل.

أما إن كان بحثًا عن راقٍ مستقيمٍ على السنة، مع سلامة

الاعتقاد، فلا حرج في أصل ذلك، لكن الأولى تقوية الصلة بالله، والإكثار من رقية النفس.

س: هل الرقية خاصةٌ بأمراضٍ معينة كالسِّحر والعين؟

ج: ليست الرقية مختصّةً بالسحر والعين فحسب، بل تُشرع في كلّ ما يُرجى به الشفاء، من أمراضٍ حسيةٍ أو معنوية،

لأن القرآن شفاءٌ لما في الصدور، وسببٌ للعافية بإذن الله، غير أن اشتهارها في باب السحر والعين إنما هو لكثرة تعلق الناس بهذين البابين.

س: هل يشترط في الرقية أن تكون بألفاظٍ مخصوصةٍ مرتبة؟

ج: لا يُشترط ترتيبٌ مخصوص، ولا هيئةٌ معينة، إلا ما ثبت به النص. والأصل في ذلك السعة، ما دامت الرقية مستوفيةً لشروطها، بعيدةً عن التكلّف والابتداع.

س: هل يُشترط حضور نيةٍ خاصة عند الرقية؟

ج: نعم، الرقية دعاءٌ وعبادة، فلا بد فيها من نية الاستشفاء، واستحضار اللجأ إلى الله، وصدق الافتقار إليه؛ لأن الأعمال

بالنيات، وبقدر حضور القلب يكون أثر الرقية.

س: ما حكم الرقية الجماعية بصوتٍ واحد؟

ج:الأصل في الرقية أنها فردية، يقرأ الراقي على المريض، أو يقرأ الإنسان على نفسه. وأما الاجتماع على قراءةٍ واحدةٍ بنية الرقية، على هيئةٍ راتبةٍ لم ترد، فقد يدخل في باب البدع إذا اتُّخذ سُنَّةً لازمة، أما القراءة الجماعية العارضة من غير اعتقاد خصوصية، فالأمر فيها أوسع، بحسب الحال

والضوابط.

س: هل يجوز استعمال الماء والزيت ونحوهما في الرقية؟

ج: لا حرج في القراءة على ماءٍ أو زيتٍ ونحوهما ثم استعماله، إذا كان ذلك خاليًا من الاعتقادات الفاسدة، لأن المقصود وصول أثر القراءة، ولا يُعتقد أن للماء أو الزيت أثرًا ذاتيًا، بل هو سببٌ تبعيّ.

س: ما حكم تعليق الآيات بقصد الحفظ أو العلاج؟

ج: تعليق التمائم — ولو كانت من القرآن — موضع خلافٍ بين أهل العلم، والأحوط تركُ ذلك سدًّا للذريعة، ولعموم النهي عن تعليق التمائم، ولأن المشروع هو القراءة والدعاء، لا التعليق والحمل.

س: هل يُذمّ من أنكر الرقية مطلقًا بدعوى الاعتماد على الطب؟

ج:نعم، إنكار الرقية المشروعة مخالفٌ للنصوص الثابتة، فإنها ثابتةٌ بالسنة الصحيحة، وقد فعلها النبي صلى الله عليه وسلم وأقرّها، فجمعُ الطبِّ الحسيّ والرقية الشرعية هو الموافق لهدي الشريعة.

س: هل يجوز المبالغة في نسبة كل مرضٍ إلى السحر أو العين؟

ج: لا يجوز ذلك؛ فإن الأمراض منها ما هو عضويٌّ ظاهر، ومنها ما هو نفسيٌّ أو روحيّ، وإرجاع كل شيءٍ إلى السحر

والعين دون تثبّتٍ وإدراكٍ يُوقع في الوسوسة، ويُضعف الثقة بالأسباب الحسية، ويُفسد التصور الشرعي المتوازن.

س: ما آداب المريض عند الرقية؟

ج: من آدابه:

١-صدقُ التوجه إلى الله.

٢-اجتنابُ المعاصي والتوبة منها.

٣-إحسانُ الظن بالله.

٤-عدمُ التعلّق بالراقي، بل تعليق القلب برب الراقي والمرقي.

س: ما الضابط الكلي الذي يُحفظ به هذا الباب من الانحراف؟

ج: الضابط الجامع أن تُجعل الرقية عبادةً لا عادة، وتوحيدًا لا تعلّقًا، وسببًا لا مؤثِّرًا مستقلاً، وأن تُعرض جميع الممارسات على ميزان الشرع، فما وافقه قُبل، وما خالفه رُدَّ، كائنًا من كان قائله أو فاعله.

فمتى استقام هذا الميزان، كانت الرقية نورًا وهدايةً وشفاءً بإذن الله، ومتى اختلّ، دخلها الغلوُّ والبدع، وفسد المقصدُ

والوسيلة، والله وليُّ التوفيق.

س: هل يلزم أن يظهر أثرٌ مباشرٌ بعد الرقية؟

ج: لا يلزم ظهور الأثر فورًا؛ فالشفاء بيد الله تعالى، وقد يتأخر لحكمةٍ يعلمها سبحانه. وربما كان المرض ابتلاءً يُراد به رفع الدرجات، أو تكفير السيئات، أو تحقيق عبودية الصبر.

فالواجب هو الصدق في الالتجاء، لا استعجال النتائج.

س: ما حكم المبالغة في تتبُّع أعراضٍ وتفسير كل شعورٍ بأنه مسٌّ أو سحر؟

ج: هذا من الغلوّ المذموم، ومن أبواب الوسوسة التي تُفسد على الإنسان دينه ودنياه. فالأصل حمل الأمور على ظاهرها، وعدم التوسُّع في دعوى السحر أو المسّ بغير بيّنةٍ ظاهرة، مع اعتبار الأسباب الحسية والنفسية والطبية. والاعتدال في هذا الباب من تمام الفقه.

س: هل يجوز للراقي أن يسأل المريض عن تفاصيل دقيقة قد تُفضي إلى كشف عوراتٍ أو خصوصيات؟

ج: الأصل حفظُ العورات وصيانةُ الأعراض، ولا يجوز للراقي أن يتوسع في الأسئلة بغير حاجةٍ معتبرة، ولا أن يخلو بامرأةٍ أجنبية، ولا أن يمسَّ منها ما لا يجوز مسُّه. فالرقية لا تُسقط الأحكام الشرعية، بل يجب أن تكون منضبطةً بالآداب العامة للشريعة.

س: ما حكم ادعاء معرفة الغيب بحجة التعامل مع الجن أثناء الرقية؟

ج: ادعاءُ معرفة الغيب محرَّم، بل هو من خصائص الله تعالى وحده. وما يدّعيه بعضهم من معرفة مكان السحر، أو اسم الفاعل، أو تفاصيلَ خفيةٍ لا طريق لمعرفتها، إنما هو من الكذب أو من تلاعب الشياطين، فلا يجوز تصديقهم، ولا الركون إليهم.

س: هل يجوز تتبُّع الرقاة المشهورين والاعتقاد بخصوصيةٍ فيهم؟

ج: الرقية سببٌ مشروع، وليست كرامةً خاصةً بأحد. فإن اشتهر شخصٌ بصلاحٍ واستقامةٍ وعلمٍ، فلا حرج في مراجعته، لكن دون غلوٍّ، ولا اعتقاد خصوصيةٍ ذاتيةٍ فيه، بل الاعتقاد أن الفضل لله وحده، وأن الراقي سببٌ كسائر الأسباب.

س: ما أثر المعاصي على نفع الرقية؟

ج: المعاصي من أعظم أسباب حرمان الخير، وضعف الأثر؛

لأن الرقية دعاءٌ وتضرع، وكلما كان القلب أنقى، كان أقرب إلى الإجابة. فالتوبة الصادقة، وردُّ المظالم، وتصحيح المسار، من أعظم ما يُعين على حصول العافية.

س: ما المنهج الصحيح في التعامل مع هذا الباب؟

ج: المنهج الصحيح يقوم على أصولٍ أربعة:

١-تحقيق التوحيد: بأن يُعلم أن الشفاء من الله وحده.

٢-اتباع السنة: في الألفاظ والهيئات والضوابط.

٣-الاعتدال: فلا إفراط في التوسع، ولا تفريط في الإنكار.

٤-الجمع بين الأسباب: الحسية والشرعية، دون تعارضٍ موهوم.

س: ما أخطر الانحرافات الواقعة في باب الرقية في هذا الزمان؟

ج: من أخطرها:

١-تحويل الرقية من عبادةٍ إلى تجارةٍ محضة، يُتكسّب بها بلا ضابطٍ ولا ورع.

٢-إشاعة الخوف والوسوسة بين الناس، وربط أكثر الأمراض بالسحر والعين دون تثبُّت.

٣-التوسع في ادعاء إخراج الجن، والتحاور معهم، وتصديقهم.

٤-ابتداع هيئاتٍ وأذكارٍ مخصوصةٍ بأعدادٍ وأزمنةٍ لم يثبت بها دليل.

وهذه الانحرافات تُفسد المقصد، وتشوّه صورة الرقية الشرعية، وتفتح باب التعلّق بغير الله.

س: كيف يُحفظ هذا الباب من الدخل والفساد؟

ج:يحفظ بأمورٍ عظيمة:

١-نشر العلم الصحيح المؤصّل بالدليل.

٢-ردِّ المسائل إلى أهل العلم الراسخين.

٣-التحذير من الغلوّ والبدع.

٤-توجيه الناس إلى رقية أنفسهم، وتعليمهم الأذكار المشروعة.

فالعلم هو الحصن الحصين، والميزان الذي يُعرف به الحق من الباطل.

س: هل كلٌ من اشتكى ضيقًا أو حزنًا يحتاج إلى رقية؟

ج: ليس كلُّ ضيقٍ سببه مسٌّ أو سحر، بل قد يكون من ضغوط الحياة، أو ضعف الإيمان، أو آثار الذنوب، أو أمراضٍ نفسيةٍ معروفة.

والعلاج يكون بحسب السبب، فكما لا يُغني الدواء الحسي عن الرقية، كذلك لا تُغني الرقية عن معالجة الأسباب النفسية والاجتماعية والطبية عند الحاجة.

س: ما فائدة الأذكار اليومي ؟

ج: الأذكار الشرعية، كأذكار الصباح والمساء، وأذكار النوم، وقراءة آية الكرسي والمعوذات، هي حصنٌ حصينٌ بإذن الله، ووقايةٌ عظيمةٌ من كثيرٍ من الآفات.

فمن حافظ عليها كان في حرزٍ من الشيطان، وكانت الرقية في حقه علاجًا عند الحاجة، لا بديلاً عن الوقاية الدائمة.

س: ما الكلمة الجامعة التي تُختم بها هذه المسائل؟

ج: أن الرقية الشرعية بابٌ من أبواب الرحمة، مبناه على التوحيد، وقوامه الاتباع، وروحه الصدق والإخلاص.

فإذا أُخذ على هذا الوجه كان نورًا وشفاءً، وإذا خالطه الجهل والغلوُّ صار بابَ فتنةٍ وانحراف.

فالواجب على المسلم أن يزن أقوال الناس وأفعالهم بميزان الشرع، وأن يُعلِّق قلبه بربه، وأن يعلم أن الشفاء من عند الله وحده، يؤتيه من يشاء، ويصرفه عمن يشاء، لحكمةٍ بالغة، ورحمةٍ سابغة.

س: ما آداب المسلم عند الرقية؟

ج: كثيرة :

١-الإخلاص لله تعالى: أن يكون طلب الشفاء خالصًا لله، لا رياءً أو تعلقًا بالراقي.

٢-الاعتقاد بأن الشفاء بيد الله وحده: فلا يُعتقد أن القرآن أو الدعاء ذات قوة مستقلة، بل وسيلة بأمر الله.

٣-السكينة والخشوع: أن يكون قلب المريض حاضرًا، متأثرًا بالمعاني، مستشعرًا العظمة الإلهية.

٤-الاحتراز من المحظورات: كالشرك، أو الطلاسم، أو الألفاظ غير المفهومة.

٥-المداومة على الأذكار والوسائل الوقائية: من قراءة القرآن والأدعية اليومية، فهي حصنٌ للعبد.

س: ما حكم التعلق بالمخلوقين في الرقية؟

ج: لا يجوز للعبد أن يعتقد أن الراقي بذاته سبب الشفاء، أو أن للأدعية أثرًا خارج إرادة الله.

ويجب أن يكون تعلق القلب بالله وحده، وأن يرى الرقاة سببًا شرعيًا لا أكثر، فالتعلق بالمخلوقين في هذا الباب من

علامات ضعف التوحيد.

س: كيف يُوازن بين التداوي الحسي والرقية؟

ج:يجمع بينهما، فلا ينافي أحدهما الآخر.

إذا مرض الإنسان، أخذ بالأسباب الطبية، مع الرقية والدعاء، وهذا من تمام التوكل.

التفرق بين الاثنين بدون حاجة أو بدعة يُعدّ خطأً منهجيًا.

س: ما النصيحة العملية لكل مسلم في باب الرقية؟

ج: نصيحتي لكل مسلم:

•اجعل الرقية سببًا لله، لا للراقي.

•احرص على فهم معاني ما تقرأ.

•ابتعد عن الغلو والشعوذة.

•التزم بالأذكار والوقاية المستمرة.

•اجمع بين التداوي الشرعي والحسي، واستعن بالله في كل حال.

س: ما المقصود بالاستعانة في الرقية الشرعية؟

ج: الاستعانة هي طلب العون من مخلوقٍ غير الله لتحقيق غرضٍ معين، سواءً كان ذلك الغرض رفع الضر أو الشفاء أو الحفظ، ويقع هذا بطلب القوة أو المعرفة أو النفوذ من غير الله، ويكون الاعتماد على ذلك المخلوق بدل التوكل على الله.

س: هل الاستعانة مشروعة في الرقية؟

ج: لا، الاستعانة بالجن أو غير الله محرّمة في الرقية الشرعية، لأنها توصل إلى الشرك الصريح، وتقلب وسيلة

علاج إلى سبب غيبي مستقلّ عن إرادة الله.

س: ما أقسام الاستعانة؟

ج: تنقسم الاستعانة إلى قسمين:

١-استعانة مشروعة: كالاستعانة بالإنسان على قدر طاقته وإمكانياته، ضمن الأسباب المشروعة، كطلب الطبيب أو الراقي المستقيم.

٢-استعانة محرّمة: كطلب العون من الجن أو الكهان أو

الطلاسم، لما فيها من غلوٍّ في الاعتماد على مخلوقٍ بدل الله.

س: ما حكم الاستعانة بالجن في الرقية الشرعية؟

ج: حكمها تحريم صريح؛ لأن فيها شركًا بالله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُوا مِن دُونِهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾ [يونس: 106].

س: ما الحكم العام للرقية إذا دخَل فيها الاستعانة بالجن؟

ج: تُصبح الرقية محرمة، ويجب تنبيه الناس على تركها، واستبدالها بالرقية المشروعة، والاعتماد على الله وحده.

س: من هم الجن؟

ج: الجن مخلوقات غيبية خلقها الله من نارٍ لا ترى بالعين المجردة، وهي مخلوقة للعبادة، ويملك بعضها القدرة على الحركة والخفاء عن البشر، والاختيار بين الخير والشر، كما

للإنسان حرية الإرادة والمسؤولية.

س: هل وجود الجن حقيقة؟

ج: نعم، وجود الجن أمر ثابت بالكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: 56]، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الجن كثيرًا في أحاديثه، منها التعامل مع الجن أو تحذير من أذيتهم.

س: هل كل الجن ضار؟

ج: لا، بعضهم مؤمنٌ ويطيع الله، وبعضهم كافر ويؤذي، وبعضهم يعيش بعيدًا عن البشر، ولا يُكشَف عن طبيعة كل واحد منهم إلا بما أذن الله للإنسان معرفته من خلال الشرع.

س: ما أهم الانحرافات المنتشرة في باب الرقية؟

ج: من أبرز المخالفات:

- الاستعانة بالجنّ بزعم العلاج.
- استخدام الطلاسم والكتابات المجهولة.
- الخلطة بين الرجال والنساء أثناء الجلسات.
- لمس المرأة الأجنبية بحجة إخراج الجني.
- المبالغة في الأسعار وأخذ الأموال بغير حق.
- ادعاء معرفة الغيب أو تحديد نوع السحر ومكانه بغير دليل.
- تعليق التمائم والأحجبة التي لم تثبت مشروعيتها.

وكل ذلك من أبواب الفتنة، وبعضه قد يصل إلى الشرك بالله تعالى.

س: لماذا يُعدُّ هذا الباب خطيرًا؟

ج: لأنّه يتعلّق بأصل التوحيد، فإذا تعلّق القلب بغير الله، أو اعتقد النفع في مخلوقٍ بذاته، وقع الخلل في الإيمان.

والواجب أن يبقى القلب معلقًا بالله وحده:﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾.

س: هل يجوز للراقي أن يأخذ أجرًا على الرُّقية؟

ج: الأصل أن الرُّقية عبادةٌ وقُربة، لكن يجوز أخذ

الأجرة عليها إذا كانت الرُّقية شرعيةً منضبطة، لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح:«إن أحقّ ما أخذتم عليه أجرًا كتابُ الله».

غير أنّ المشروع أن يكون الأجر بقدرٍ معروف، دون مبالغةٍ أو استغلالٍ لحاجة الناس، وألا تتحول الرُّقية إلى تجارةٍ تُعلّق بها القلوب، أو إلى مصدر ثراءٍ على حساب آلام المرضى.

س: هل يجوز ربط كلّ عارضٍ بالسحر أو الجن؟

ج: هذا من الغلوّ والجهل؛ فالأصل في الأمراض أنها أسبابٌ حسيةٌ طبيعية، وقد ثبت في السنة الأمر

بالتداوي، فقال صلى الله عليه وسلم:«تداووا عباد الله؛ فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواء».

فالواجب الجمع بين التداوي الطبي المشروع، والتداوي الشرعي بالرقية، دون إفراطٍ ولا تفريط.

س: ما حكم الصراخ الشديد، أو الضرب، أو الإغماء المصطنع أثناء الجلسات؟

ج: الأصل في الرُّقية أنها قراءةٌ ودعاء، وليس فيها ضربٌ ولا تعذيبٌ ولا تمثيل.

وما يحدث من مبالغاتٍ أو تصرُّفاتٍ خارجةٍ عن الوقار، كثيرٌ منه من التأثير النفسي، أو من تكلُّف بعض الناس طلبًا

للاهتمام، أو من تجاوزات بعض الرقاة.

والشرع لا يُقرُّ ما فيه أذىً أو مخالفةٌ للآداب.

س: هل يجوز تخصيص غرفةٍ مظلمة، أو إشعال بخورٍ مخصوص، أو استخدام ماءٍ بطريقةٍ لم تثبت؟

ج: كلُّ هيئةٍ لم تثبت في الكتاب أو السنة، ولا جرى عليها عمل السلف، فهي مردودة.

فالرقية الشرعية لا تحتاج إلى طقوسٍ ولا مظاهر غامضة، وإنما تقوم على قراءة القرآن والدعاء، مع حضور القلب

والتوكل على الله.

س: كيف تُربّي الأسرة أبناءها على الفهم الصحيح للرُّقية؟

ج:

•تعليم الأبناء الأذكار اليومية.

•بيان أن القرآن شفاءٌ وهداية.

•التحذير من الدجالين والمشعوذين.

•غرس الثقة بالله والتوكل عليه.

•عدم بثِّ الخوف من الجن في نفوس الأطفال.

فالخوف المبالغ فيه يُنشئ شخصيةً قلقةً ضعيفة، بينما التوحيد الصافي يُنشئ قلبًا مطمئنًا.

س: كيف تُسهم الرُّقية الصحيحة في تقوية الإيمان؟

ج: الرُّقية إذا كانت شرعيةً تُعلِّق القلب بالله وحده، وتجعل العبد يشعر بقربه من ربّه، وأنَّه لا كاشف للضرّ إلا هو.

فهي مدرسةٌ في التوكل، وميدانٌ لتجديد العهد مع الله، وتذكيرٌ بضعف الإنسان وحاجته إلى مولاه.

س: ما أبرز ما يُقرأ في الرُّقية الشرعية؟

ج: من أنفع ما يُقرأ في الرُّقية:

•سورة الفاتحة؛ فهي أمُّ الكتاب، وقد ثبت أنها شفاء.

•آية الكرسي.

•خواتيم سورة البقرة.

•سورة الإخلاص، والفلق، والناس.

•قول النبي صلى الله عليه وسلم:«بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ، اللهُ يَشْفِيكَ».

•وقوله: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَق».

والمقصود ليس كثرة الكلمات، بل حضور القلب، وصدق الالتجاء إلى الله.

س: هل يُشرع النفث مع القراءة؟

ج: نعم، ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث في يديه بالمعوِّذات ويمسح بهما جسده، والنفث هو نفخٌ لطيفٌ مع شيءٍ من الريق.

فهو سنّة إذا كان على وجهه المشروع، دون مبالغةٍ أو تصنُّع.

س: هل تصح الرُّقية عن بُعد؟

ج: الأصل أن الرُّقية دعاءٌ وقراءة، فإذا قرأ الإنسان على نفسه فهو أولى وأكمل.

أما الرُّقية عبر الهاتف أو التسجيلات، فليست هي

الأكمل، وقد ينتفع بها البعض من جهة سماع القرآن، لكنَّها لا تُغني عن رقية الإنسان نفسه، ولا تُجعل بديلاً دائمًا عن المشروع الثابت.

س: هل يجوز سؤال من يدّعي معرفة الغيب؟

الجواب: لا يجوز الذهاب إلى الكهان والعرافين، ولو بقصد التجربة؛ فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم:«من أتى عرّافًا فسأله عن شيءٍ لم تُقبل له صلاة أربعين يومًا».

وفي رواية: «فصدَّقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد».

وهذا يدل على خطورة هذا الباب، وأنه يمسُّ أصل الإيمان.

س: كيف يكون المسلم وسطًا في شأن الرُّقية؟

ج: يكون وسطًا بأمورٍ ثلاثة:

١.الإيمان بوجود السحر والعين والمس؛ لأنها ثابتة

بالنصوص.

٢.عدم الغلوّ في تفسير كلّ شيءٍ بها.

٣.الالتزام بالرقية الشرعية دون تجاوز.

فالوسطية هي صراط السلامة.

س: هل كان السلف يوسِّعون هذا الباب كما هو واقع اليوم؟

ج: لم يكن باب الرُّقية عند السلف بابًا ظاهر الضجيج،

ولا ميدانًا عامًا للادعاءات، بل كان بابًا محدودًا منضبطًا، يُمارَس في إطار التوحيد والسكينة، دون استعراضٍ أو شهرة.

وكانوا يرون أنّ أعظم علاجٍ هو تقوى الله، وأنّ القرآن يُقرأ تعبُّدًا قبل أن يُقرأ علاجًا، وأنّ إصلاح القلب مقدَّمٌ على

ملاحقة الأوهام.

س: هل الإكثار من الحديث عن الجن والسحر نافعٌ في تربية الناس؟

ج: الإفراط في هذا الخطاب يُنتج مجتمعًا خائفًا، يفسِّر

الإخفاقات تفسيرًا غيبيًا دائمًا، ويُقصِّر في محاسبة النفس، ويُهمل الأسباب الواقعية.

والمنهج القرآني يُربّي على العمل، والتوبة، والأخذ

بالأسباب، وربط النتائج بحكمة الله، لا على تعليق

الأخطاء كلها على شماعة الجن.

س: هل يجوز القراءة في ماءٍ أو زيتٍ ونحو ذلك؟

ج: يجوز القراءة في الماء أو الزيت ثم استعماله، إذا كان ذلك خاليًا من البدع والطلاسم، وكان على وجهٍ معتدلٍ غير مبالغٍ فيه.

لكن لا يُعتقد أنّ للماء خصوصيةً ذاتية، ولا يُربط الشفاء بوعاءٍ أو شكلٍ معين، وإنما البركة في كلام الله تعالى.

س: هل يجوز للراقي أن يُشخِّص كلّ حالةٍ بأنها مسٌّ أو سحر؟

ج: هذا من الجرأة المذمومة؛ لأنّ الأصل في الأمراض أنها طبيعية، ولا يُنتقل إلى التفسير الغيبي إلا بدليلٍ ظاهرٍ قوي.

والتسرُّع في التشخيص يُوقع الناس في الوسواس، ويزرع فيهم الخوف، وربما أفسد علاقاتٍ أسريةً بسبب اتهاماتٍ باطلة.

س: ما أثر تداول القصص المثيرة عن الجن والسحر؟

ج: القصص غير المنضبطة تُثير الخيال، وتُغذِّي الوهم، وتُربِّي النفوس على التهويل، وتُخرج الباب من دائرة العلم إلى دائرة

الإثارة.

والدعوة الرشيدة تُبنى على العلم والدليل، لا على الحكايات المتناقلة بلا تثبُّت.

س: هل للمعاصي أثرٌ في تعرُّض العبد للأذى؟

ج: لا شك أنّ المعاصي تُضعف القلب، وتُقلِّل نور الإيمان، وتفتح منافذ للشيطان، كما أنّ الطاعة حصنٌ منيع.

لكن لا يجوز الجزم بأن كلّ مصيبةٍ بسبب ذنبٍ معين، فالله يبتلي عباده لحِكمٍ عظيمة، والعبد بين ابتلاءٍ وتمحيصٍ ورفعة درجات.

س: ما أعظم ما يتحصّن به المسلم؟

ج: أعظم الرُّقى:

•إقامة الصلاة في وقتها.

•قراءة القرآن يوميًا.

•أذكار الصباح والمساء.

•دوام الاستغفار.

•إحسان الظن بالله.

فإذا استقام العبد على هذا المنهج، كان في حرزٍ حصينٍ بإذن الله.

س: ما أثر الصبر في نيل الشفاء؟

ج: الصبرُ مفتاحُ الفرج، وركنُ الثبات، وقرينُ التوكل. فمن استعجل النتائج ضعف قلبُه، ومن أحسن الظنّ بربه وقَرَن الرُّقية بالصبر واليقين، أورثه الله سكينةً قبل الشفاء، وطمأنينةً قبل زوال البلاء.

وقد يكون تأخُّر الشفاء رفعةً في الدرجات، أو تكفيرًا للسيئات، أو تربيةً للقلب على دوام الافتقار إلى الله.

س: ماذا يحدث إذا أصبحت الرُّقية حديث المجالس ومحور الاهتمام؟

ج: تتحوّل من عبادةٍ خفيةٍ إلى ظاهرةٍ صاخبة، ومن ذكرٍ خاشعٍ إلى مجالٍ للتنافس والشهرة.

فتكثر الادعاءات، وتضيع الضوابط، ويختلط الصادق

بالمدّعي، ويُفتح الباب لأصحاب الأهواء.

والعبادات كلما كانت أبعد عن الرياء، كانت أقرب إلى القبول.

س: هل كلُّ اضطرابٍ نفسي سببه مسٌّ أو سحر؟

ج: ليس الأمر كذلك؛ فالاضطرابات النفسية لها أسبابها العلمية المعروفة، ولا يجوز إهمال المختصين في الطب النفسي، كما لا يجوز نفي الجانب الروحي.

والمنهج القويم هو التكامل بين العلاج الشرعي والعلاج الطبي،

فالدين لا يُعارض العلم، بل يُهذِّبه ويوجِّهه.

س: كيف يتصرّف المسلم إذا طال به البلاء؟

ج: يلزم ثلاثة أمور:

١-المداومة على الرُّقية المشروعة دون يأس.

٢- مراجعة الأطباء الثقات.

٣-الإكثار من الدعاء والاستغفار.

ولا يلتفت إلى كلِّ من يُهوّل أو يُخيف، فإنَّ الخوف المفرط بابٌ من أبواب الوسواس.

س: كيف يعرف الإنسان أنّه على الطريق السليم؟

ج: إذا ازدادت صلته بالله، وخفَّ تعلّقه بالناس، واطمأنَّ قلبه، ولو لم يزل البلاء سريعًا؛ فهذه علامة خير.

أما إذا تعلّق بالراقي، أو ازداد خوفه، أو كثرت وساوسه، فليُراجع منهجه، وليُصحِّح قصده.

س: ماذا يفعل من ابتُلي بالوساوس في هذا الباب؟

ج:

•الإعراض عن الفكرة وعدم الاسترسال معها.

•الإكثار من قول: "آمنت بالله".

•الانشغال بما ينفع من عملٍ وذكر.

•مراجعة المختصين إذا لزم الأمر.

فالوسواس يُغذِّيه الانشغال به، ويضعف بالإعراض عنه.

س: هل يجوز للراقي أن يخنق المريض أو يضربه بحجة إخراج الجني؟

ج: هذا الفعل عدوانٌ ظاهر، ولا أصل له في هدي النبي صلى الله عليه وسلم، ولا في عمل الصحابة.

فالرقية الشرعية قائمةٌ على القراءة والدعاء، لا على التعذيب

والإيذاء.

والاعتداء على بدن المسلم بغير حقٍّ جريمةٌ شرعية، وقد قال صلى الله عليه وسلم:«لا ضرر ولا ضرار».

وكلٌ من آذى الناس بحجة العلاج فقد جمع بين الجهل

والعدوان.

س: هل يجوز للراقي أن يمنع المريض من مراجعة الطبيب أو أخذ الدواء؟

ج: لا يجوز ذلك؛ لأنّ التداوي مشروعٌ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم:«تداووا عباد الله».

والجمع بين العلاج الطبي والرقية الشرعية هو المنهج القويم، أما منع الناس من الدواء بدعوى أن السبب سحرٌ أو مسٌّ فقط، فهو جهلٌ بالشرع، وتعدٍّ على أرواح الناس.

س: هل يجوز للراقي أن ينظر إلى المرأة الأجنبية أو يمسّها أثناء الرُّقية؟

ج: لا يجوز النظر إلى الأجنبية بغير حاجةٍ شرعية، ولا يجوز مسُّها مطلقًا، والرقية لا تُبيح ما حرّم الله.

والخلوة بالمرأة أو لمسها بحجة العلاج بابُ فتنةٍ عظيم، وقد قال صلى الله عليه وسلم:«لأن يُطعَن في رأس أحدكم بمخيطٍ من حديد خيرٌ له من أن يمسّ امرأةً لا تحلُّ له».

والراقي الصادق يحرص على وجود محرم، ويكتفي

بالقراءة دون لمسٍ ولا تجاوز.

س: هل يجوز للراقي أن يُجري حوارًا مع الجني المزعوم؟

ج: الأصل أنّ الغيب لا يُتلقّى من الجن، ولا يُبنى عليه حكم.

والانشغال بمحاورة الجن، وتصديق أقوالهم، بابُ فتنةٍ

وضلال، لأنّ الجن قد يكذبون ويُلبِّسون.

ولم يكن هدي النبي صلى الله عليه وسلم إقامة جلسات حوارية مع الجن، وإنما كان يعتمد على القراءة والدعاء، ويُحيل الأمر إلى الله.

س: هل يجوز للراقي أن يقول: هذا سحر مأكول، أو مدفون، أو عين من فلان بعينه؟

ج: هذا من القول بغير علمٍ في الغالب، وادعاء ما لا دليل عليه.

فتحديد النوع أو تعيين الفاعل يحتاج إلى بينةٍ قاطعة، وإلا كان قذفًا وظنًّا محرّمًا، وقد قال الله تعالى:﴿إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾.

وكثيرٌ من البيوت خُرّبت بسبب اتهاماتٍ باطلةٍ صدرت من غير علم.

س: لماذا تُعدّ هذه المخالفات خطيرة؟

ج: لأنها:

•تسيء إلى صورة الرُّقية الشرعية.

•تفتح باب الدجل والشعوذة.

•توقع الناس في التعلُّق بالأشخاص.

•تثير العداوات بين الأقارب بسبب اتهامات السحر

والعين.

•تعرض المرضى لأذى جسدي ونفسي.

وكلُّ ذلك مخالفٌ لمقاصد الشريعة التي جاءت بحفظ الدين والنفس والعرض.

س: هل يجوز تصوير المريض أثناء الرُّقية ونشر المقاطع بدعوى الدعوة أو البيان؟

ج: الأصل حفظ ستر المسلم وصيانة خصوصيته، ولا يجوز نشر ما يُظهر ضعفه أو حالته المرضية بغير إذنه الصريح، لما في ذلك من انتهاك الستر، وربما الإضرار بسمعته أو نفسيته.

والدعوة لا تُبنى على فضح الناس، ولا على استعراض

الحالات، بل على التعليم الهادئ والبيان المنضبط.

س: هل يجوز إلزام المريض بطقوسٍ خاصة أو تعهداتٍ غير مشروعة؟

ج: لا يجوز إلزام الناس بما لم يُلزِمهم الله به، ولا اختراع التزاماتٍ لا أصل لها، كإيجاب أذكارٍ بأعدادٍ مخصوصةٍ لم تثبت، أو اشتراط حضور جلساتٍ طويلةٍ مرهقةٍ بلا دليل.

فالعبادات توقيفية، لا يُزاد فيها ولا يُنقص إلا بدليل.

س: هل كلٌ ارتجافٍ أو صراخٍ دليلٌ على وجود مسٍّ؟

ج: ليس كلٌ تفاعلٍ جسدي دليلاً على مسٍّ أو سحر؛ فكثيرٌ من ذلك استجابةٌ نفسية، أو تأثرٌ بالجو العام، أو إيحاءٌ متكرِّر.

والواجب عدم بناء أحكامٍ عقديةٍ على ظواهر محتملة، بل التزام الهدوء، وترك التفسير الجازم بلا بينة.

س: هل يصح اتهام الناس بالعين لمجرّد وقوع ضرر؟

ج: العين حق، لكنها لا تُثبت بالظنون، ولا يجوز اتهام مسلمٍ بعينه دون بيّنة.

فكم من علاقاتٍ قُطعت، وأرحامٍ تمزّقت، بسبب كلمةٍ أُلقيت جزافًا: "فلان هو الذي أصابك بالعين".

وهذا من الظلم الذي يُحاسَب عليه العبد.

س: ماذا ينتج عن انتشار هذه المخالفات؟

ج: ينتج عنها تشويه صورة الرُّقية المشروعة، وربطها

بالخرافة والعنف، فينفر الناس من المشروع بسبب تصرفات غير مشروعة.

وهذا من أعظم الضرر؛ إذ يُساء إلى السنة باسم السنة.

س: كيف تُضبط جلسات الرُّقية للنساء؟

ج: تضبط بأمور:

- وجود محرمٍ .
- عدم الخلوة مطلقًا.
- الاكتفاء بالقراءة دون لمسٍ أو كشفٍ.
- الالتزام بالحجاب الكامل.

فصيانة الأعراض مقدّمة، والشرع لا يبيح محرّمًا بحجة علاجٍ موهوم.

س: بماذا يُوصى من اشتغل بالرقية؟

ج:

- تقوى الله في السر والعلن.
- تجديد النية وإخلاص القصد.
- عدم التوسع فيما لا علم له به.
- الرجوع إلى أهل العلم عند الإشكال.
- الحذر من الشهرة والغرور.

فالراقي طبيبُ قلوب، وأيٌّ خللٍ في قصده ينعكس ضررًا على غيره.

س: كيف يتعامل المريض مع هذا الباب بحكمة؟

ج:

•لا يسلِّم عقله لكلِّ مدَّعٍ.

•يعرض الأمر على الشرع والعقل.

•يجمع بين الدعاء والدواء.

•يكثر من رقية نفسه بنفسه.

• لا يتعجل الحكم ولا النتائج.

فالمؤمن عاقلٌ متزن، لا تحكمه العاطفة ولا الخوف.

س: هل يجوز للراقي أن يُحدِّد مكان السحر بدقَّةٍ دون بيّنةٍ ظاهرة؟

ج: الأصل أنَّ الغيب لا يُعلم إلا بوحيٍ من الله، وقد انقطع الوحي بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم، فمن ادّعى تحديد مكان السحر أو وصفه وصفًا دقيقًا بلا دليلٍ حسّيٍّ قاطع، فقد تكلّم في الغيب بغير علم.

وقد يلبّس الشيطان على بعضهم، أو يُوهِمهم بشيءٍ من الظنون، فيظنُّونه يقينًا، والظن لا يُبنى عليه حكم، ولا تُوجَّه به الاتهامات.

س: هل يجوز أن يُقال للمريض جزمًا: مرضك سببه سحرٌ أو عين، ولو لم يثبت؟

ج: لا يجوز الجزم إلا بعلمٍ بيّن، وإلزام الناس باعتقادٍ لم يقم عليه دليلٌ نوعٌ من القول على الله بغير علم.

والأصل في الأمراض أنها تجري بأسبابٍ قد تكون حسّيةً أو نفسيةً أو ابتلاءً محضًا، ولا يُنقل الأمر إلى التفسير الغيبي إلا بدليلٍ ظاهر.

س: ما أثر تعليق القلوب بشخصٍ بعينه؟

الجواب: إذا تعلّق القلب بالراقي بدل التعلُّق بالله، اختلّ ميزان التوحيد، وصار الراقي سبب فتنةٍ لنفسه ولغيره.

والراقي الحقّ هو الذي يُذكِّر الناس بأنّه سببٌ ضعيف، وأنّ الشفاء بيد الله وحده، لا بيده هو.

س: هل تجوز الرُّقى التي لا يُفهم معناها؟

ج: لا تجوز الرُّقى بالألفاظ المجهولة، أو الطلاسم، أو الكلمات غير المفهومة؛ لأنّها قد تتضمّن شركًا أو استعانةً بغير الله.

والشرط في الرقية أن تكون بكلامٍ معلوم المعنى، خالٍ من الشرك

والبدعة.

س: كيف تؤثِّر هذه الانحرافات في نظرة الناس إلى الشريعة؟

ج: إذا ارتبط في أذهان الناس أنّ الدين عنفٌ أو خرافةٌ أو استغلال، ضعف يقينهم، ونفر بعضهم من المشروع بسبب غير المشروع.

ومن هنا كان لزامًا تصحيح المسار، حتى تبقى الرُّقية في إطارها الصحيح: دعاءٌ وقرآنٌ وطمأنينة.

س: هل يجوز تخويف المريض بأن حالته ستسوء إن لم يُكثِر من الجلسات أو يدفع المال؟

ج: هذا من الترويع المحرّم، ومن أكل أموال الناس

بالباطل إن اقترن بطلب المال.

فالراقي ليس مالكًا للضرّ ولا للنفع، ولا يعلم ما سيقع غدًا، وتهديد الناس بالغيب كذبٌ وافتراء، يُضعف قلوبهم، ويزرع فيهم الوهم، ويجعلهم أسرى للخوف بدل أن يكونوا عبادًا متوكِّلين.

س: إذا لم يتحسن المريض، هل يُقال إن الجني قويٌّ أو أن السحر متجدد؟

ج: هذا من التخرُّص الذي لا دليل عليه.

فعدم التحسُّن قد يكون لأسبابٍ طبيةٍ أو نفسية، أو لأن البلاء لم يرفع بعد لحكمةٍ يعلمها الله، وليس من المنهج الشرعي اختراع تفسيراتٍ غيبيةٍ لتبرير العجز.

والصدق يقتضي الاعتراف بالحدود، لا تعليق الأمور على المجهول.

س: هل من الحكمة مطالبة المريض بتسجيل كلّ حركةٍ أو حلمٍ أو شعورٍ وربطه بالمسّ أو السحر؟

ج: هذا يفتح باب الوسواس، ويجعل المريض يعيش في دائرة مراقبةٍ مَرَضيةٍ لنفسه، فيتضخم عنده الوهم، ويضعف يقينه.

والأصل أن يعيش المسلم حياته طبيعيًا، يؤدي عبادته، ويأخذ

بالأسباب، دون أن يُحوّل المرض إلى محور تفكيره الدائم.

س: ماذا يحدث إذا شعر الراقي أن له مكانةً فوق النقد أو المساءلة؟

ج: تتحول الرقية من عبادةٍ إلى سلطة، ومن خدمةٍ إلى تسلط، ويقع الانحراف.

والشرع لا يعصم أحدًا بعد الأنبياء، وكلٌّ إنسانٍ يؤخذ من قوله ويُرد، والميزان هو الدليل، لا المكانة ولا الشهرة.

س: لماذا تنتشر هذه التجاوزات في بعض البيئات؟

ج: لضعف العلم الشرعي، وقلة الرجوع إلى العلماء، وغلبة العاطفة على العقل، والخوف على الفهم.

فإذا ضعف التعليم، قويَ الدجل، وإذا غاب البيان، حضرت الشبهة، وإذا قلّ الفقه، كثر الادعاء.

س: هل يقتصر الأمر على النصح الفردي؟

ج: بل يجب:

•نشر الوعي الشرعي الصحيح.

•تحذير الناس من المخالفات دون تشهيرٍ بغير حق.

•دعم الرقية المنضبطة بالعلم والخلق.

•الرجوع إلى الجهات المختصة عند وقوع اعتداءٍ أو استغلال.

فالمجتمع مسؤول عن حماية أفراده من الأذى الديني والنفسي.

س: كيف نعرف أن هذا الفعل مشروع أو غير مشروع؟

ج: نعرضه على ثلاثة أمور:

١.هل ثبت في الكتاب أو السنة؟

٢.هل فيه حفظٌ لكرامة الإنسان وعرضه؟

٣.هل يقرّب من التوحيد أم يعلِّق القلب بالمخلوق؟

فإن وافق الحقَّ قُبل، وإن خالفه رُدَّ، كائنًا من كان فاعله.

س: هل يجوز أن يُدعى على شخصٍ يزعم أنه سبب الضرر؟

ج: لا يجوز مطلقًا؛ لأن الدعاء على مسلم بغير بينةٍ يوقع صاحب الدعاء في الظلم، ويعدّ من الكبائر إذا كان الدعاء يخرج عن حدود الشرع.

والواجب أن يُعرض الأمر على الله وحده، فلا تُلجأ إلى الظن أو

الافتراضات، ولا يُحمل أحدًا على فعلٍ أو ذنبٍ لم يثبت.

س: هل يجوز للراقي أن يطلب أجرًا باهظًا مقابل الرقية؟

ج: الرقية مشروعة إذا كانت بأجر معروف معقول لا استغلال فيه، أما المبالغة والمكاسب الظالمة فهي من الكبائر

والاحتيال على الناس.

فالغاية هي العلاج والدعاء، لا التجارة واستغلال الحاجة.

س: هل يجوز استخدام طلاسم، أو خلائط مجهولة، أو أصوات خارقة أثناء الرقية؟

ج: لا يجوز، فهذا من البدعة والشرك الصغير، وقد يؤدي إلى

الابتعاد عن التوحيد، لأن الأصل أن يكون العلاج

بالقرآن والدعاء المأثور دون إضافات غريبة أو أساليب خارقة.

س: ما أثر الضرب أو التهديد أو الخرافة على نفسية المريض؟

ج: يؤدي ذلك إلى:

- الخوف والوسواس النفسي.
- ضعف الثقة بالرقية الصحيحة.

•اضطراب الصحة النفسية والجسدية.

•تعطيل التداوي الشرعي والطبي.

فالشرع يحث على الرفق بالمريض، والرقية هدوءٌ وطمأنينة لا عنف.

س: كيف يكون المسلم وسطًا بين التفريط والغلو؟

ج:

•التفريط: إنكار وجود العين أو السحر، وترك الرقية الشرعية.

الغلو: اعتماد على البدع، والتهويل، والتعذيب، والادعاء.

•والوسطية: التمسك بالقرآن والدعاء، واتباع هدي النبي صلى الله عليه وسلم، والاعتماد على الله وحده، مع

الأخذ بالأسباب المشروعة.

س: هل يجوز إتلاف أشياء بحجة إخراج السحر؟

ج: هذا محرم شرعًا؛ لأن: الإتلاف قد يؤذي الإنسان أو ماله.

لم يرد في السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم أو الصحابة فعلوا ذلك.

الشريعة جاءت بالرفق والرحمة، لا بالعدوان.

والسنة تؤكد أن الرقية تكون بالقرآن والدعاء، دون أذى أو اعتداء، قال الله تعالى:﴿وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

س: هل يجوز إقامة مركز أو محل للرُّقية يُسلك فيه الناس ويأخذ المال؟

ج: الأصل أن الرقية عبادة، وليست تجارة.

إذا كان أخذ الأجر بقدر معروف معقول، ومنضبط بالدين، فله حكم الرقية المباحة مع أجر مشروع.

أما إذا تحولت المحلات إلى مصدر للكسب الباطل أو لاستغلال حاجة الناس، أو بها خلط بالشرك والبدع، فهي محرمة.

فالغاية علاج الناس، لا التربح أو الشهرة.

س: كيف يكون المركز مشروعًا إن أقيم؟

ج: يجب أن يلتزم بما يلي:

١-الرقية بالكتاب والسنة فقط، دون طلاسم أو دعوات باطلة.

٢-عدم الخلوة بالمريضة إلا بوجود محرم.

٣-عدم لمس النساء أو الرجال بغير حاجة.

٤-إحالة الحالات المرضية للطبيب عند الحاجة.

٥-أخذ الأجر المعتدل المعروف، لا الاستغلال.

فالالتزام بهذه الضوابط يحفظ المركز من الوقوع في الحرام.

س: ما خطر الإعلان عن "شفاء كل داء" أو استخدام وسائل جذب للزبائن؟

ج: يؤدي ذلك إلى:

- تضليل الناس وإيهامهم بالقدرة على كل شيء.
- الانتقال من الرقية الشرعية إلى البدع والخرافات.

•استغلال حاجة الناس وحب الشهرة.

والأصل أن يكون الإعلان لأجل الدعوة والتعليم فقط، لا للاستغلال.

س: ماذا ينتج عن الإتلاف وفتح محلات غير منضبطة؟

ج:

•إيذاء المرضى نفسيًا وجسديًا.

•زيادة الوسواس والخوف.

•استغلال حاجة الناس ماليًا.

•ترويج الخرافات والشعوذة.

•تشويه صورة الرقية الشرعية.

فالشرع جاء لحفظ النفس والمال والدين، وليس لإيذاء الناس أو استغلالهم.

س: هل يجوز إنشاء مركز أو محل للرُّقية يقدّم العلاج مع تزيينه بالخرافات أو التهويل لجذب الزبائن؟

ج: لا يجوز؛ لأن هذا خلط بين العبادة والتجارة، ويُدخل الشبهة والبدعة في باب الدين، ويستغل حاجة الناس للفزع أو الشفاء، وهو مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم.

الرقية مشروعٌ بالقرآن والدعاء، لا بطلاسم أو خرافات.

استغلال حاجة المريض بالتهويل أو الدجل حرام.

أخذ أجرٍ زائدٍ بغير ضابطٍ شرعي يُعدٌ من الغش

والاحتيال.

س: ما الدور الذي ينبغي أن يقوم به أهل العلم تجاه ما يقع من انحرافات؟

ج: مسؤوليتهم عظيمة؛ إذ يجب عليهم:

•بيان الرُّقية الشرعية وضوابطها بيانًا واضحًا.

•التحذير من الدجل والشعوذة دون تهويلٍ ولا تهوين.

•تصحيح المفاهيم الخاطئة المنتشرة بين العامة.

•توجيه الناس إلى التوكل الصحيح وربطهم بالله لا

بالأشخاص.

فإذا قام أهل العلم بواجب البيان، انكشفت الشبهات، وضعف سوق الدجالين.

س: ما الخلاصة الجامعة في باب الرقية؟

ج: أن الرقية عبادةٌ مشروعة، وسببٌ من أسباب الشفاء، تضبطها ثلاثة أصول:

سلامةُ الاعتقاد، ومشروعيةُ الوسيلة، وصدقُ التوجه إلى الله.

فمتى تحققت هذه الأصول، كانت الرقية نورًا وشفاءً ورحمة، ومتى اختلّ منها شيءٌ دخلها الانحراف والبدع، والله المستعان.

عباد الله، اعلموا أن الرقية عبادةٌ مشروعة،وأن الرُّقية الشرعية نور ورحمة، وأن الشفاء بيد الله وحده، فلا تلجؤوا للتعذيب أو ادعاء الغيب أو استغلال الناس ماليًا أو نفسيًا. تمسّكوا بالسنة،

واحفظوا أعراض المسلمين وقلوبكم، واجعلوا التوكل على الله طريقكم، فالقلوب الصافية والإيمان الحق أقوى دواء، والذكر والاستقامة أعظم حرز، والقرآن شفاء ونور.

ختاما عبادالله :أوصيكم بثلاث وصايا:

١.تصحيح العقيدة قبل طلب العلاج.

٢.تقديم رقية النفس على طلب رقية الغير.

٣.الحذر من كلِّ ما يُخالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم.

فمن استقام على التوحيد، وصدق في اللجوء إلى الله، كفاه الله، ومن علّق قلبه بغير الله وكله الله إليه، فاستقيموا، وتمسّكوا بالحق، وكونوا قدوة في الرحمة والعدل، ونسأل الله أن يحفظ ديننا، ويصلح قلوبنا وأحوال المسلمين، إنه القادر على ذلك.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

